

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣٠ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص مساحة قدرها ثلاثة عشر قيراطاً أملاك دولة والواقعة على ترعة المراشدة المملوغة تجاه حوض أبو النور نمرة (١٥) التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الوقف لصالح هيئة الأبنية التعليمية بالمجان لإقامة مدرسة الناصرية الابتدائية ، وحدودها كالتالى:

- الحد البحرى : منازل أهالى .
- الحد القبلى : منازل أهالى .
- الحد الشرقى : طريق ترابى .
- الحد الغربى : طريق ترابى .
- وذلك حسب الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

EDUCATIONAL PRODUCT

كروكي موضح عليه موقع المدرسة الثا

المقترح اقامتها على ارض ترعة المرا



شارع فرعى

مدير الإدارة الهندسية

[Handwritten signature]

مفوض الاملاك

[Handwritten signature]



EDUCATIONAL PRODUCT

PRODUCED BY AN AUTORESM EDUCATIONAL PRODUCT


PRODUCED BY AN AUTODESK® FILE

صرية الابتدائية

شدة الملغاة بالوقف



امتداد شارع عبد الحميد الخواجه بالوقف



عبد الحميد الخواجه
المركز

DESK EDUCATIONAL PRODUCTS